اخرج من بقوله والذين يرمون اى بالزنا ازواجهم
اى من المومنات والكافرات الحرايروالاماء ولم يكن لهم
شهداء يشهدون على صحة ما قالوه الا انفسهم اى
غير انفسهم وهذا ربما يفهم انه اذا كان الزوج احد
الاربعة كفى وهذا المفهوم كونه حكاية واقعة نه
لاشهود فيها وقوله تعالى فى الاية قبلها ثم لم ياتوا
باربعة شهداء فانه يقتضى كون الشهداء غير
الرامى بالزنا ولعله استثناه من الشهداء لان
لعانه يكون بلفظ الشهادة ومذهب الشافعى
انه لا يعتبر فى ذلك كما قدمناه فشهادة احدهم اى
فالواجب شهادة احدهم اربع شهادات من خمس فى مقابلة
شهادة احدهم اربع شهادات من خمس فى مقابلة
اربعة شهداء بالله اى مقرونة بهذا الاسم الكريم
الاعظم الموجب لاستحضار جميع صفات الجلال
والجمال انه لمن الصادقين اى فيما قذفها به
وقراحفص وحمزة والكسائى برفع العين على انه
خبر شهادة والباقون بنصبها على المصدر
والخامسة ان لعنت الله اى الملك الاعظم عليه
اى القاذف نفسه ان كان من الكاذبين فيما رماها
به وقرانافع بتخفيف ان ساكنة ورفع لعنت
والباقون بتشديد النون منصوبة ونصب لعنت
بكاوس سمت لعنت بناء مجرورة توقف عليها بالها
ابن كثير وابو عمرو والكسائى ووقف الباقون بالتا
واذا وقف الكسائى امال الها هذا لعان الرجل وحكمه
سقوط احد القذف عليه وحصول الفرقة بنفسه

فرقة

فرقة فسخ عندنا لقوله صلى الله عليه وسلم المتلاعنان
لا يجتمعان ابدا ويتفرق الحاكم فرقة طلاق عند ابى
حنيفة ونفى الولد ان يعرض له فيه وثبوت حد الزنا
على المراة بقوله تعالى ويدرؤ اى يدفع عنها اى المقذوفة
العذاب اى المعهود وهو الحد الذى اوجبه عليها كما
تقدم ان تشهد اربع شهادات من خمس بالله الذى
له جميع الاسماء الحسنى والصفات العليا كما تقدم فى
الزوج انه لمن الكاذبين فيما قاله عنها والخامسة
من الشهادات ان غضب الله اى الذى له الامر كله
عليها ان كان من الصادقين اى فيما رماها به
وروى البخارى فى تفسيره وغيره عن ابن عباس ان
هلال بن امية قذف امراته عند النبى صلى الله عليه
وسلم بشريك بن سحما فقال النبى صلى الله عليه وسلم
البينة او حد فى ظهرك فقال يا رسول الله اذا راى
احدنا على امراته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل
النبى صلى الله عليه وسلم البينة او حد فى ظهرك
فقال هلال بن امية والذى بعثك بالحق انى لصادق
ولينزلن الله ما يبرى ظهرى من الحد فنزل جبريل
عليه السلام وانزل عليه والذين يرمون ازواجهم
حتى بلغ ان كان من الصادقين فانصرف النبى
صلى الله عليه وسلم فارسل اليهما فجاء هلال
ابن امية فشهد والنبى صلى الله عليه وسلم يقول والله
يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت
فشهدت فلما كان عند الخامسة وقفوها وقالوا
انها موجبة قال ابن عباس فتلكات ونكصت حتى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)